Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القضاء بكتاب الله

عن أبى هريرة وزيد بن خالد رضى الله عنهما أنهما قالا: إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت لى بكتاب الله، فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه: نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لى، فقال رسول الله ﷺ: قل، قال: إن ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإنى أخبرت أن على ابنى الرجم فافتديت ابنى منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبرونى أن ما على ابنى مائة جلدة وتغريب عام وإن على امرأة هذا الرجم، فقال رسول الله ﷺ: والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، قال: فغدا عليها فاعترفت، فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت. رواه البخارى ومسلم.

اللغة

(أنشدك الله) بفتح الهمزة: أى أسألك بالله والسؤال هنا بمعنى القسم كأنه قال: أقسمت عليك بالله أو ذكرتك الله وعلى هذا يكون قد ضمن «أنشدك» معنى أذكرك الله وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه.

(أنشدك الله إلا قضيت لى بكتاب الله) أى لا أطلب إلا قضاءك لى بحكم الله.

(فقال الخصم) والخصم: مصدر خصمه إذا نازعه وغلبه ثم أطلق على المخاصم وقد يطلق على الواحد والأكثر والمذكر والمؤنث وقد يثنى ويجمع.

(فاقض بيننا) الفاء واقعة فى جواب شرط محذوف والتقدير ـ والله أعلم ـ إذا كان الأمر كذلك فاقض بيننا ...

(العسيف): الأجير. و(الوليدة): الجارية.